لجنة بازل للرقابة على أعمال البنوك: (التركيز على التواريخ هام)

مفاهيم أساسية حول مقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية:.

أولى الخبراء في مجال البنوك اهتمامًا متزايدًا بحجم رأس المال، باعتباره خط الدفاع الأول في حالة تعرض البنك لخسائر بسبب توظيف أمواله في عمليات لا تخلو من مخاطر؛ لذلك حاول هؤلاء الخبراء وضع معايير مختلفة لقياس كفاية رأس المال منذ وقت مبكر، وبأشكال مختلفة تطورت مع تطور إدارة البنوك، حتى توجت هذه الأفكار بما يسمى باتفاقيات أو مقررات بازل.

أ – التعريف بلجنة بازل المصرفية : لجنة بازل للرقابة المصرفية هي تلك اللجنة التي تأسست سنة 1974 م تعمل (BRI)* من طرف محافظي البنوك المركزية لدول مجموعة العشرة ، تحت إشراف بنك التسويات الدولية على صياغة معايير دولية تسترشد البنوك المركزية في مراقبة أعمال المصارف، وأطلق على هذه اللجنة لجنة الأنظمة المصرفية والممارسات الرقابي، أو لجنة بازل نسبة إلى مكان انعقادها بمدينة بازل أو لجنة كوك نسبة إلى رئيسها كوك محافظ بنك انجلترا المركزي آنذاك .ويقتصر أعضاء اللجنة على مسؤولي من هيئات الرقابة المصرفية ومن البنوك المركزية للدول الصناعية الكبرى المتمثلة في " السويد، كندا، الولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا، إيطاليا، اليابان، المملكة المتحدة، هولندا بالإضافة إلى لكسمبورغ وسويسرا."

وتعود أسباب إنشاء هذه اللجنة إلى تفاقم أزمة المديونية الخارجية للدول النامية، وازدياد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها والتي منحتها البنوك العالمية وتعثر بعض هذه البنوك، بالإضافة إلى المنافسة القوية من جانب البنوك اليابانية للبنوك الأمريكية والأوروبية بسبب نقص رؤوس الأموال بتلك البنوك، وزيادة فروعها في أنحاء العالم .خارج الدولة الأم.

وتجدر الإشارة إلى أن هذه اللجنة هي لجنة استشارية فنية لا تستند إلى أية اتفاقية دولية، وإنما أنشأت بمقتضى قرار من محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية، وتجتمع هذه اللجنة أربع مرات سنويا ويساعدها عدد من فرق العمل من الفنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة على البنوك ؛ ولذلك فان قرارات وتوصيات هذه اللجنة لا تتمتع بأي صفة قانونية أو إلزامية رغم أنها أصبحت مع مرور الوقت ذات قيمة " فعلية " كبيرة، وتتضمن قرارات وتوصيات هذه اللجنة وضع المبادئ والمعايير المناسبة للرقابة على البنوك، وإيجاد آليات لمواجهة المخاطر التي يتعرض لها إدراكا منها بأهمية وخطورة القطاع المصرفي، وإيمانا منها أيضا بأن سلامة القطاع المصرفي إنما يتوقف على حسن مواجهة المخاطر .

وتهدف لجنة بازل إلى تحقيق ثلاثة أهداف رئيسية تتلخص في :

-تقرير حدود دنيا لكفاية رأس المال بالبنوك

-تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك

-تسهيل عملية تبادل المعلومات المتعلقة بإجراءات وأساليب رقابة السلطات النقدية على البنوك.

وهذه الأهداف تعمل على تقوية النظام المصرفي الدولي واستقراره، وإزالة مصدر مهم للمنافسة غير العادلة بين المصارف، والناشئة عن الفروقات في متطلبات الرقابة الاحترازية فيما يخص رأس المال المصرفي.

I :ب -الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل

بعد سلسلة من الاجتماعات توصلت اللجنة إلى إعداد تقريرها الأول الذي استهدف تحقيق التوافق في الأنظمة والممارسات الرقابية الوطنية، فيما يتعلق بقياس كفاية رأس المال والمعيار الواجب تطبيقه في المصارف التي تمارس الأعمال الدولية وفي يوم 10 /1987/12، أقر المحافظون المركزيون ذلك التقرير واتفقوا على توجيهه للنشر والتوزيع على /12/ من الدول الأعضاء المجموعة، لكي تدرسه المصارف المركزية خلال مدة 6 أشهر .وأنجزت تقريرها النهائي بعد دراسة ما وردها من توصيات وآراء وقدمته في 1988 ، حيث تم إقراره من قبل مجلس المحافظين باسم اتفاق بازل .

وقد ركزت اتفاقية بازل Iعلى الجوانب التالية:

- **التركيز على المخاطر الائتمانية** تهدف الاتفاقية إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال أخذا في الاعتبار المخاطر الائتمانية أساسا، بالإضافة إلى مراعاة مخاطر الدول إلى حد ما ولم يشمل معيار كفاية رأس المال ،كما جاء بالاتفاقية عام 1988 مواجهة المخاطر الأخرى، مثل مخاطر سعر الفائدة مخاطر سعر الصرف .و مخاطر الاستثمار في الأوراق المالية.
- **تعميق الاهتمام بنوعية الأصول وكفاية المخصصات الواجب تكوينها** :حيث تم تركيز الاهتمام على نوعية الأصول ومستوى المخصصات التي يجب تكوينها للأصول أو الديون المشكوك في تحصيلها وغيرها من المخصصات، وذلك لأنه لا يكمن تصور أن يفوق معيار رأس المال لدى بنك من البنوك الحد الأدنى المقرر بينما لا تتوافر لديه المخصصات الكافية، في نفس الوقت من الضروري كفاية المخصصات أولا ثم يأتي بعد ذلك تطبيق معيار لكفاية رأس المال .
- **تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الائتمانية:**

تم تصنيف الدول في ضوء تقرير اللجنة إلى مجموعتين، على النحو التالي :

المجموعة الأولى :وهي مجموعة الدول ذات المخاطر المتدنية، وتضم مجموعتين فرعيتين هما_ :

أ – الدول الأعضاء في لجنة بازل مجموعة العشرة، يضاف إلى ذلك دولتان هما : سويسرا والمملكة العربية السعودية.

ب – الدول التي قامت بعقد بعض الترتيبات الافتراضية خاصة مع صندوق النقد الدولي وهي : استراليا، النمسا، فنلندا، اليونان، أيسلندا، ايرلندا، نيوزلندا، النرويج، البرتغال، السعودية وتركيا .وتضم هذه المجموعة دول ودول ذات ترتيبات خاصة مع صندوق النقد الدولي OECD .منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية

المجموعة الثانية :وهي مجموعة الدول ذات المخاطر العالية وتشمل كل دول العالم التي لم تذكر في المجموعة الأولى، وتضم جميع الدول الإسلامية باستثناء السعودية وتركيا.

مضمون اتفاقية بازل الأولى I :

بعد عدة جهود واجتماعات قدمت لجنة توصيا الأولى بشأن كفاية رأس المال الذي عرف باتفاقية بازل 01 في 1988ليصبح اتفاقا عالميا، وبعد عدة أبحاث وتجارب وضعت نسبة عالية لكفاية رأس المال تعتمد على نسبة هذا الأخير إلى الأصول حسب درجة خطورتها، فقدرت هذه النسبة ب 8% والتي طبقت ابتداء من 1992لكي يتم هذا التطبيق بشكل تدريجي خلال ثلاث سنوات بدء من . 1990 كما كرست لجنة بازل جهودها لدراسة موضوع كفاية رأس المال، وقد توصلت بداية الثمانينات إلى أن نسبة رأس المال في البنوك دولية النشاط الأساسية قد تضاءلت بنسبة كبيرة، وذلك بسبب تزايد المخاطر الدولية، مما دفع اللجنة إلى السعي لإيقاف تآكل مستويات رؤوس الأموال في البنوك وإيجاد نوع من التقارب في نظم قياس كفاية رأس المال، وبذلك ظهرت الحاجة إلى وجود إطار دولي موحد لتقوية النظام المصرفي العالمي والقضاء على المنافسة الناتجة عن الاختلافات في متطلبات ورؤوس الأموال الخاصة وبعد ذلك ظهر نظام أطلق عليه اتفاقية بازل لكفاية رأس المال.

وقامت مقررات لجنة بازل على أساس تصنيف الدول إلى مجموعتين، الأولى متدنية المخاطر، وتضم دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية يضاف إلى ذلك دولتان هما سويسرا والمملكة العربية السعودية أما المجوعة الثانية فهي عالية المخاطر، وتضم بقية دول العالم.

وتتحدد كفاية رأس المال وفقا للاعتبارات التالية:

1-ربط احتياطيات رأس المال لدى البنك بالأخطار الناتجة عن الأنشطة المختلفة، بغض النظر عما إذا كانت متضمنة في ميزانية البنك أو خارج ميزانيته؛

2-تقسيم رأس المال إلى مجموعتين أو شريحتين.

أ –رأس المال الأساسي :وتشمل حقوق المساهمين الدائمة العادية المصدرة والمدفوعة بالكامل والأسهم الممتازة الدائمة غير المتراكمة، وبدون الأسهم الممتازة المتراكمة ويضاف إليه هوامش الربح غير الموزعة أو المحتجزة.

ب –رأس المال التكميلي :تشمل الاحتياطات غير المعلنة ويضاف إليها احتياطات مواجهة ديون متعثرة وكذا يضاف الإقراض متوسط وطويل الأجل من المساهمين وبالإضافة إلى الأوراق المالية) من الأسهم والسندات التي تتحول إلى أسهم بعد فترة (ويجب كذلك احترام الشروط الأساسية الآتية في رأس المال:

- أن لا يزيد رأس المال التكميلي على رأس المال الأساسي.
- أن لا تزيد نسبة القروض التي يحصل عليها البنك من المساهمين والتي تدخل ضمن هذا الإطار عن % 50 من رأس المال الأساسي.
- أن لا تزيد المخصصات العامة كحد أقصى عن 2% مرحليا، ثم تحدد ب 1.25 من الأصول والالتزامات العرضية مرجحة الخطر لأنها لا ترق إلى حقوق الملكية؛
- تخضع احتياطيات إعادة التقييم للأصول لاعتبارات معينة مثل خصم نسبة % 55 لاحتمال خضوع هذ الفرق للضريبة عند بيع الأصول، وكذا الأوراق لمالية التي تتحول إلى أسهم.

يشترط لقبول أية احتياطيات سرية ضمن قاعدة رأس المال المساندة أن يكون موافقا عليها ومعتمدا من قبل السلطات الرقابية، وأن تكون من خلال حساب الأرباح والخسائر، وأن لا يكون لها صفة المخصص، وبعض الدول لا تسمح لها، ويحسب معدل كفاية رأس المال حسب مقررات لجنة بازل كما يلي:

$$\frac{\text{رأس المال الشريحة الأولى + الشريحة الثانية}}{\text{مجموع التعهدات والالتزامات بطريقة مبرمجة للخطر}} \geq 8\ \%$$

نقاط القوة والضعف فى إطار كفاية رأس المال بازل I

أولاً – نقاط القوة:

1- الإسهام في تقوية استقرار النظام المصرفي العالمي . فمنذ بدء تطبيق بازل وتعديلاته اللاحقة، ارتفعت نسب كفاية رأس المال في معظم المصارف الدولية مما زاد من الاستقرار والثقة في النظام المصرفي.

2- إزالة التفاوت في قدرة المصارف على المنافسة: أدى الانتشار الواسع لتطبيق الاتفاق حول العالم إلى انحسار الفروق في السياسات الرقابية والتي كانت تُكسب مصارف معينة ميزة على أخرى.

3- المساعدة على تنظيم عمليات الرقابة على معايير رأس المال في المصارف.

4- لم يعد المساهمون في المنشآت المصرفية مجرد حملة أسهم ينتظرون العائد منها على غرار المنشآت الأخرى، بل أقحم ذلك المعيار مساهمي المصارف في صميم أعمالها، حيث أن وجوب زيادة رأس المال بزيادة الأصول الخطرة مع تصاعد الاهتمام بسلامة المراكز المالية للمصارف قد ضاعف من مسؤولية الجمعيات العمومية في اختيار مجالس إدارات المصارف، واتخاذ القرارات المالية المناسبة، حتى لو اقتضى الأمر زيادة رأس مال المصرف بمساهمات جديدة من أموال المساهمين الخاصة عند تعرض المصرف لمخاطر وفق تقديرات الجهات الرقابية، وهو من شأنه الوصول إلى دور أكثر فاعلية للمساهمين، من بما يساند الجهات الرقابية في عملها، بل ويساند المصارف ذاتها.

5- أصبح من المتاح للمساهم العادي أو للمستثمر القدرة على تكوين فكرة سريعة عن سلامة المؤسسات المالية، وذلك من خلال أسلوب متفق على مكوناته وعناصره دولياً.

6- يدعو تطبيق المعيار إلى أن تتوجه المصارف نحو الأصول الأقل من حيث درجة المخاطرة. لأن المصارف ستضيف ضمن تكلفة حيازة الأصول ما يقتضيه الأمر من الاحتفاظ برأسمال مقابل، بل ربما ستسعى أيضاً إلى بيع الأصول الخطرة، واستبدالها بأصول أقل مخاطرة، إذا ما صعب عليها زيادة عناصر رأس المال.

ثانياً- نقاط الضعف:

1. لم تعدّ نسبة رأس المال المحتسبة وفق قواعد بازل 1 مقياساً صالحاً للمصارف في جميع الحالات، وذلك بسبب التطورات الكبيرة التي شهدتها الأسواق المالية خلال العقد الأخير. لقد أثبتت التجارب، أنه لا توجد علاقة ثابتة بين تعثر المصارف ونسبة ملاءتها، التي من المفروض أن تعبر عن قدرتها على استيعاب الصدمات.
2. المنهجية المستخدمة لترجيح الأصول، تنتج في أفضل الأحوال مقياساً بسيطاً وذات علاقة منخفضة لمقدار التعرض لمخاطر الائتمان. فهذه المنهجية لا تراعي الفروقات بين عملاء المصرف الذين يصنفون ضمن نفس الفئة.
3. بمعنى أن أوزان المخاطر مرتبطة فقط بأنواع فئات (الموجودات) توظيفات في مصارف أخرى، تسليفات للعملاء، استثمارات في أوراق مالية، استثمارات في عقارات. فمثلا القرض لشركة ذات تصنيف ائتماني AAA يتطلب الاحتفاظ بنفس النسبة من رأس المال (8%)، المطلوبة لمواجهة مخاطر قرض لشركة تصنيفها الائتماني BB،على الرغم من الفارق الكبير في احتمالية التعثر كما يظهر من فوارق التصنيفين.
4. في بعض أنواع التعاملات ، لا تحفز الاتفاقية المصارف على استخدام أساليب السيطرة على تخفيض المخاطر(RM) Risk Mitigation حيث أن بازلI لا تسمح إلا بتخفيض متطلبات رأس المال مقابل الضمانات النقدية وضمانات الحكومة المركزية.
5. لا تأخذ بازل I بعين الاعتبار مخاطر التنويع Diversification Risk فالمخاطر لا تقترن فقط بالموجودات، إنما أيضاً بكيفية توزيعها وعليه فإن توزيع المخاطر غير مأخوذ في الاعتبار ، علماً بأن من شأن هذا التوزيع أن يخفف حجم الخطر الكلي
6. وأخيراً لا تعالج بازل I مخاطر التشغيل Operational Risk

بازل II

❖ في شهر حزيران 1999 أصدرت اللجنة مشروعاً لتطوير وثيقة بازل، وتضمن هذا المشروع ثلاثة أركان رئيسة هي:

1- متطلبات الحد الأدنى لكفاية رأس المال والذي يهدف إلى تطير أليات قياس المخاطر من الاسلوب المعياري المستخدم في عام 1988 إلى أساليب أكثر دقة منها أسلوب القياس الداخلي.

2- الاستخدام الأمثل لمعايير انضباط السوق.

3- تشجيع وسائل الرقابة الامنة وذات الأثر في الرقابة على البنوك.

❖ في شهر حزيران 2004 تم الانتهاء من وثيقة بازل.

❖ إن تعرض معيار كفاية لعدة انتقادات دفع لجنة بازل لتحديث المعيار وتطويره ليعكس التغيرات في هيكل وممارسات الأسواق المالية والبنوك.

1- تعزيز متانة النظام المالي والمصرفي.

2- تعزيز تنافسية بين مؤسسات الجهاز المصرفي.

3- إيجاد التوافق بأكبر قدر ممكن بين حجم رأس المال المطلوب وحجم المخاطر التي يتعرض لها البنك.

4- تطوير الحوار والتفاهم بين مسؤولي البنك والسلطات الرقابية الوطنية فيما يتعلق بقياس وإدارة المخاطر والعلاقة بين حجم رأس المال والمخاطر

5- زيادة درجة الشفافية بالنسبة للمخاطر التي يتعرض لها البنك.

إن مقررات لجنة بازل يبدأ العمل عليه منذ عام 1999 وانتهى بعام 2004 من قبل محافظي البنوك المركزية والهيئات الرقابية للدول العشر الكبرى، وأيضاً تمت الاجتماعات في مدينة بال بسويسرا في مقر بنك التسويات الدولية وأصبحت قراراته ملزمة للدول العشر منذ عام 2006 وأما لباقي الدول فلم تكون قراراته ملزمة انما أخذت الصفة الاستشارية.

ان أهداف الإطار المعدل بازل II كانت كما يلي:

1- تشجيع المصارف على انتهاج ممارسات وسياسات أفضل وأشمل لإدارة المخاطر وخاصة المخاطر الائتمانية، وإدخال أساليب متقدمة لقياس المخاطر وخاصة تطبيق أنظمة التصنيف الداخلي للمخاطر، وأن هذا يعتبر من أهم منافع الإطار المعدل. ويمكن تحقيق ذلك من خلال مقترحاتها بمفهوم ومنطق الأركان الثلاثة أي:(الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال، والمراجعة الإشرافية، وانضباط السوق) كمدخل يستند إليه الإطار المعدل.

2- تطبيق الإطار الجديد يساهم في المحافظة على مستويات كفاية رأس المال تتوائم مع المخاطر المحتملة وتغيّر الأعمال المصرفية.

3- تحسين أساليب الشفافية والإفصاح عن المخاطرrisk transparency and disclosure

☒ أوجه الاختلاف بين اتفاق بازل II واتفاق بازل I

يمكن حصر الاختلاف بين المؤتمرين بالنقاط الثلاث التالية:

1- الاختلاف الخاص باحتساب متطلبات كفاية رأس المال كتغيير منهجية ترجيح الأصول بمخاطر الائتمان تغييراً جذرياً وأيضاً إضافة نوع جديد من المخاطر، هي المخاطر التشغيلية، ومطالبة المصارف بالاحتفاظ برأس مال لمواجهتها.

تعني كفاية رأس المال الطرق التي يستخدمها ملاك وإدارة المصرف في تحقيق نوع من التوازن بين المخاطر التي يتوقعها المصرف وحجم رئس المال الذي يستطيع أن يقابل المخاطر ويؤدي إلى جذب الودائع ويقود إلى ربحية المصرف ونموه

2- إضافة بنود تتعلق بدور هيئات الرقابة على المصارف في مراقبة كفاية رأس المال وأساليب إدارة المخاطر. بحيث أصبح من مهمات هذه الهيئات رفع نسب كفاية رأس المال عند ظهور ظروف جديدة اقتصادية خاصة بالقطاع المصرفي أو بمصرف محدد، ومراجعة أساليب إدارة وقياس المخاطر لدى المصارف، الأمر الذي يؤدي إلى ضرورة تدخل المراقبين في مرحلة مبكرة لمنع انخفاض معدل كفاية رأس مال المصرف عن الحد الأدنى وان يطلبوا اتخاذ الأجراء التصحيحي السريع.

3- إضافة متطلبات تتعلق بالشفافية والإفصاح في السوقMarket Discipline وهي متطلبات تتعلق بإتاحة مزيد من المعلومات للسوق حول مدى كفاية رأس المال، وحجم المخاطر التي يتعرض لها المصرف، وأساليبه في إدارتها وقياسها، وذلك عبر الإفصاح الذي يشكل جزء رئيسي أو محوري لجعل انضباط السوق أكثر فاعلية، هذا الإفصاح الذي يجب أن ينسجم بكل الأحوال مع الإفصاح الذي أكدت عليه معاير المحاسبة الدولية، سوف يؤدي هذا الإفصاح إلى زيادة درجة الأمان بالنسبة للمصارف، كما يجب أن تفصح المصارف عن المخاطر التي تتعرض لها والسياسات التي تتبعها في أدارة المخاطر ويمكن توضيح ذلك بالشكل التالي:

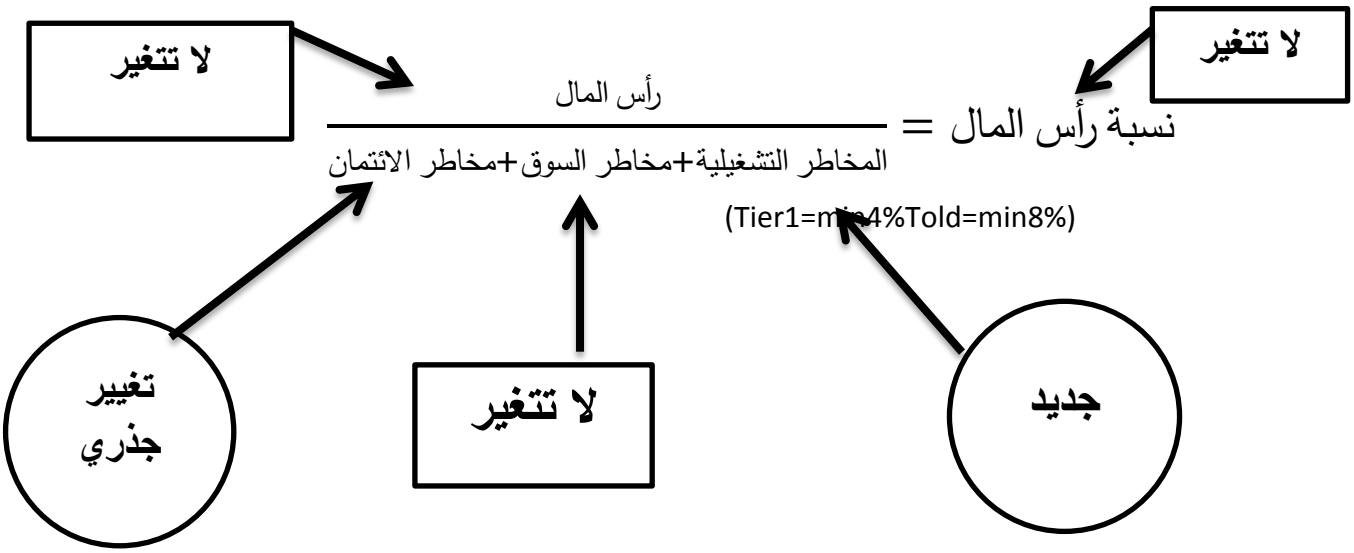

- **الدعائم الثلاث للإطار الجديد المقترح:**

تقوم اتفاقية بازل الجديد على ثلاثة ركائز(pillars) رئيسية هي:

1. الحدود الدنيا لمتطلبات كفاية رأس المال Minimum Capital Requirements
2. المتابعة الرقابية لكفاية رأس المال Supervisory Review of Capital
3. انضباط السوق) متطلبات الإفصاح والشفافية Market Discipline

ونوضح هذه الدعائم الثلاث بالشكل:

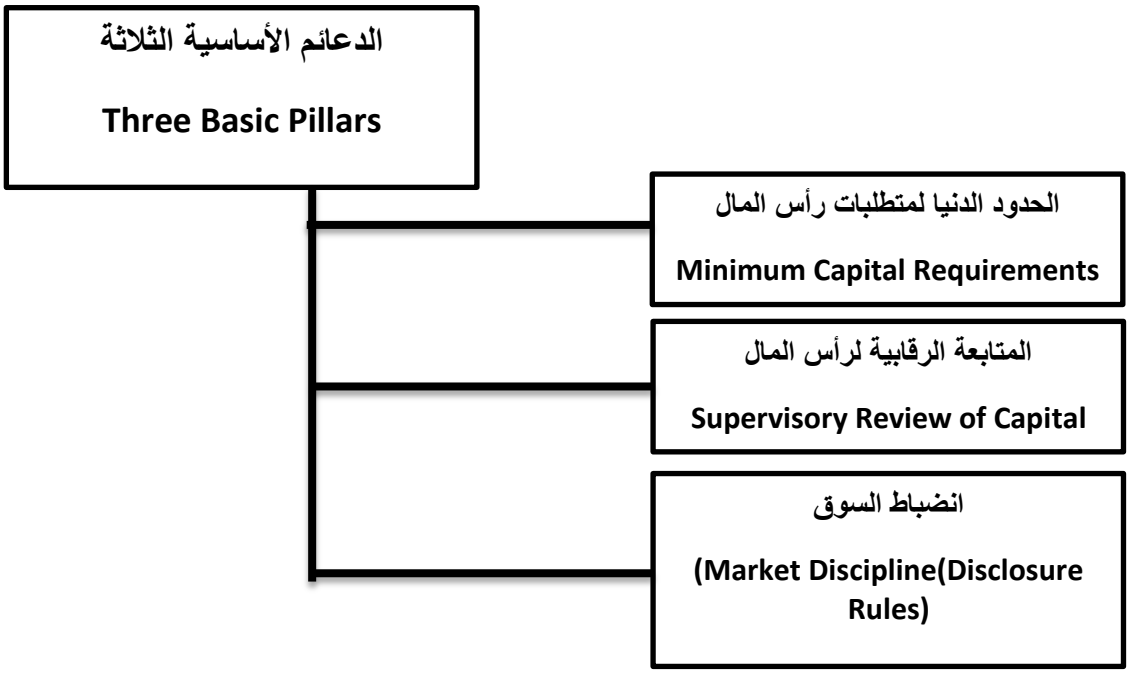

ولقد أضافت لجنة بازل 2 مخاطر التشغيل كما تحدثنا ضمن النسبة المحسوبة لرأس المال، و عرفتها بأنها" مخاطر الخسائر التي تنشأ من عدم كفاءة أو فشل العمليات الداخلية والأفراد والنظم، أو تنشأ نتيجة لأحداث خارجية" ، فهي المخاطر المتعلقة بأداء الخدمات أو المنتجات المصرفية المختلفة، وقد تنشأ بسبب وجود ثغرات في نظام الرقابة الداخلية، في الأشخاص و الأنظمة ، أو ضعف أو رقابة و سيطرة الإدارة على مجريات الأمور اليومية التي تحدث في المصرف، وقد تضمن التعريف السابق المخاطر القانونية. ولكنه استبعد المخاطر الاستراتيجية والمخاطر الناشئة عن السمعة.

ويقصد بعدم كفاءة العمليات الداخلية: وجود أخطاء في إدارة العمليات وحسابات العملاء، والضعف في أنظمة الرقابة والتدقيق الداخلي، والتي قد تتمثل : في الأخطاء في إدخال البيانات والدخول إلى البيانات غير المصرح لهم وخسائر بسبب الإهمال والخسائر التي يتسبب بها الأفراد (بقصد أو بدون قصد)،و قد تتمثل في : عمليات الاحتيال من قبل الموظفين، و عمليات التداول دون تخويل، وخطأ معالجة البيانات، والخسائر الناشئة عن العلاقة مع العملاء والمساهمين والجهات الرقابية وأي طرف ثالث.

أما الخسائر الناشئة عن الأنظمة، تتمثل في : انهيار أنظمة الكمبيوتر ، الأعطال في أنظمة الاتصالات ، وأخطاء البرمجة.، تؤدي مخاطر التشغيل الى حدوث خسارة مالية غير متوقعة، وبعض البنوك قد لا تملك الكفاءة للرقابة على مخاطر التشغيل، مما يعني وقوعها في مخاطر محتملة ولاحقة .

مقومات البنية الأساسية للقطاع المصرفي اللازمة للاستجابة لبازل 2

1- تطوير النظم المحاسبية

2- الاعتماد على مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية

3- تطوير الكفاءات البشرية : يتطلب الأخذ ومتابعة أحكام اتفاق بازل 2 بذل جهود كبيرة في ميدان التدريب ونظم التعليم بشكل عام، لان تنفيذ أحكام بازل 2 يتطلب نوعية عالية من الكفاءات البشرية سواء في التحليل المالي أو في مجال وضع النظم المحاسبية ومراجعتها أو من حيث الكفاءات الفنية التكنولوجية في مجال تقنيات المعلومات .

بازل III

إن مقررات لجنة بازل III لم تدخل تعديلات جوهرية على المبادئ التي تخص إدارة مخاطر الائتمان والتي تم إقرارها في الاتفاقيات السابقة، ويمكن إيجاز النقاط الأساسية لمقررات بازل 3 بما يلي:

1- ضرورة وجود شريحة من رأس المال خاصة بتغطية مخاطر الائتمان وضرورة تقييم مخاطر الائتمان بالشكل الصحيح من خلال النماذج والأساليب المعتمدة بالإضافة لاختبارات الجهد و التعرضات للمخاطر ،كذلك وجوب تعديل محفظة القروض بناء على درجة المخاطرة .

2-تحديد المخاطر العامة حول الائتمان و الخاصة بكل تسهيل ائتماني و ضرورة وجود هامش زمني بين تحديد الخطر ووقت حدوثه، بالإضافة إلى إدارة الضمانات بالشكل المناسب .

3- تطبيق الارتباط الكفء (وفقا لمبدأ التنويع) بين أصول المؤسسات المالية الكبيرة وتحديث و تطوير نماذج تقييم المخاطر التي تعتمد عليها المصارف .

4- الإضافة المهمة لبازل 3 لما يخص موضوع مخاطر الائتمان فكان بوضع نسبة جديدة هي نسبة الرافعة المالية Leverage Ratio، حيث كان التوسع في منح الائتمان قبل الأزمة المالية التي حدثت عام 2007 واعتماد المصارف على ترجيحات صغيرة للمخاطر بناء على نظم التقييم الداخلية للمصارف كان من أهم مسببات أزمة الائتمان آنذاك، وهذا ما دفع لجنة بازل 3 لوضع نسبة الرافعة المالية وذلك بغرض الحد من التوسع في منح الائتمان و تخفيض اعتماد المصارف في منح الائتمان على الكم الائتماني بدلا من نوعية وجودة الاقراض. و تتكون نسبة الرافعة المالية من الشريحة الأولى من رأس المال نسبة إلى إجمالي الأصول داخل و خارج الميزانية و بدون أوزان ترجيحية على أن لا تقل عن 3%، وتحسب وفق المعادلة التالية :

$$\text{نسبة الرافعة المالية} = \frac{\text{رأس المال (الشريحة الأولى)}}{\text{الأصول وداخل خارج الميزانية}} \geq 3\ \%$$

- **الفروقات الأساسية بين اتفاقيات بازل بالنسبة لمعيار كفاءة رأس المال:**

1) اتفاقية بازل I ومعيار كفاية رأس المال:

Basel I and the standard of capital adequacy

بازل I تهدف إلى تحقيق هدفين أساسين:

1- تعزيز سلامة واستقرار النظام المصرفي الدولي.

2- الحد من المنافسة غير العادلة بين المصارف الدولية.

اشتمت اتفاقية بازل I على أربعة أقسام رئيسية:

القسم الأول: مكونات رأس المال:

يتكون رأس المال من شريحتين رأس المال الأساسي ورأس المساند.

القسم الثاني: نظام أوزان المخاطر:

قامت لجنة بازل بترجيح كل أصل من أصول المصارف بأوزان مخاطرة تتناسب مع درجة المخاطر التي تتعرض لها.

القسم الثالث نسبة كفاية رأس المال:

وضحت الحد الأدنى 8% لنسبة رأس المال من اجمالي الأصول المرجحة بالمخاطر.

القسم الرابع مخاطر السوق:

تتمثل بالمخاطر الحالية والمحتملة التي لها تأثير على كل من صافي الدخل والقسمة السوقية لملكية حملة الأسهم.

2) اتفاقية بازل II ومعيار كفاية رأس المال:

Basel II and the standard of capital adequacy

أطلقت مجموعة من المقترحات لإعادة النظر في بازل I عام 1999 والزم بتطبيق الاتفاقية عام 2004. وهدفت بشكل أساسي إلى:

- تعزيز سلامة ومتانة النظام المصرفي.
- زيادة المساواة التنافسية بين المصارف من خلال تضييق الفجوة بين متطلبات رأس المال التنظيمي ورأس المال الاقتصادي للمصارف.

وحرصاً على تحقيق الأهداف التي تسعى إليها اتفاقية بازل II لجنة بازل بوضع ثلاثة دعائم أساسية لتطوير بازل I.

وبسبب الازمة المالية العالمية التي حلت بالعالم في عام 2008 (أزمة الرهن العقاري) اتفق القائمون على لجنة بازل للرقابة المصرفية على مجموعة من القواعد الجديدة تتدرج ضمن اتفاقية بازل III التي تمكن المصارف من موجهة الخسائر المحتملة وتم تحديد موعد زمني للتطبيق التدريجي ابتداءاً من 2013 وانتهاءاً بالالتزام الكامل بالتطبيق عام 2019.

3) اتفاقية بال III ومعيار كفاية رأس المال:

Basel III and the standard of capital adequacy

أصدرت عام 2010 من قبل محافظي المصارف المركزية وهيئة الرقابة للجنة بازل. تمتاز بأنها:

أ- عززت متطلبات رأس مال المصارف.

ب- رفعت مستويات السيولة المصرفية ونسب الرافعة المالية للمصارف ذلك لتعزيز الرقابة وإدارة الخطر في القطاع المصرفي.

انطلاقاً من جملة الإصلاحات التي تم اضافها بازل III إلى اتفاقية بازل II يمكن تخليص التطورات في الدعائم الأساسية لبازل الثانية وفق الشكل التالي:

بازل II

الدعامة I	الدعامة II	الدعامة III
الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال	المرجعة الرقابية	انضباط السوق

بازل III

الدعامة I	الدعامة II	الدعامة III
تعزيز الحد الانى لرأس المال ومتطلبات السيولة	تعزيز المراجعة الرقابية	تعزيز انضباط السوق

❖ المؤشرات المستخدمة في قياس كفاية رأس المال:

1) نسبة حقوق الملكية إلى الودائع: تفيد في إعطاء صورة عن وظيفة رأس المال المتمثلة بالوظيفة الوقائية، فارتفاع هذه النسبة يشير إلى قدرة الأموال الخاصة للمصرف على تغطية نسبة أعلى من الودائع وبالتالي ينعكس بشكل إيجابي على الملاءة المالية للمصرف وبالتالي على الأداء المالي له.
2) نسبة حقوق الملكية إلى الالتزامات: تفيد هذه النسبة في التعبير عن وظيفة رأس المال كأداة ضمان لتغطية جزء من الالتزامات وهذه النسبة مقلوب نسبة الدين إلى حقوق الملكية.
3) نسبة كفاية رأس المال:

مثال:

لنفترض أن صافي الربح بعد الضريبة بألوف الليرات خلال السنوات الخمس الماضية لشركة السلام والشركة الوطنية كام هي مبينه في الجدول أدناه.

والمطلوب:

حساب مخاطر الاستثمار في الشكتين السابقتين أي:

- حساب معامل الاختلاف.
- التباين.
- الانحراف المعياري

السنة	صافي الربح بعد الضريبة (الشركة السلام)	صافي الربح بعد الضريبة (الشركة الوطنية)
2005	85	55
2006	75	60
2007	110	50
2008	50	55
2009	60	50
المجموع	380	270

الحل:

نحسب الوسك الحسابي لأرباح الشركتين

المتوسط الحسابي لأرباح (الشركة **X**)= مجموع صافي الربح بعد الضريبة ÷ عدد السنوات

= 380 ÷ 5 = 76

المتوسط الحسابي لأرباح (الشركة **Y**)= 270 ÷ 5 = 54

بما أن المتوسطين مختلفين نقوم بحساب معامل الاختلاف

معامل الاختلاف = الانحراف المعياري ÷ الوسط الحسابي **x** 100%

الشركة **X**			
الربح	الوسط الحسابي	الربح – الوسط الحسابي	(الربح – الوسط الحسابي)^2
85	(76)	9	81
75	(76)	1-	1
110	(76)	34	1156
50	(76)	26-	676
60	(76)	16-	256
المجموع			2170

$$\boldsymbol{\sigma^2 = \frac{\sum(X_i - \bar{X})^2}{n}}$$

التباين = 2170 ÷ 5 = 434

$$\boldsymbol{\sigma = \sqrt{\sigma^2}}$$

الانحراف المعياري = $\boldsymbol{(434)^{\frac{1}{2}} = 20,83}$

معامل الاختلاف = **20,83** ÷ 76 **X** 100% = **27,41%**

الشركة **Y**			
الربح	الوسط الحسابي	الربح – الوسط الحسابي	(الربح – الوسط الحسابي)^2
55	54	1	1
60	54	6	36
50	54	4-	16
55	54	1	1

50	54	4-	16
المجموع			70

التباين = 70 ÷ 5 = 14

الانحراف المعياري = $(14)^{\frac{1}{2}} = 3,74$

معامل الاختلاف = 3,74 ÷ 54 X 100% = 6,92%

نلاحظ مما سبق أن شركة السلام تتعرض لمخاطرة أكبر من حيث عدم ثبات أرباحه عند مستوى معين.

إن حالة عدم التأكد تشير إلى المعلومات التي يتم التعامل معها هي معلومات مستقبلية وبالتالي فهي غير معروفة بدقة إلا أنه بالإمكان تقدير احتمال حدوثها من خلال دراسة الماضي والحاضر.

وفي هذه الحالة نقوم باستخراج القيمة المرجحة أو المتوقعة لحدوث الحالات واستعمالها في مقاييس أو معادلات التشتت.

مثال: الجدول التالي يتضمن التوزيع الاحتمالي لأرباح شركة **LH** خلال العام القادم والمطلوب حساب مخاطر الاستثمار المتوقعة لها.

شركة **LH**			
الحالة الاقتصادية	احتمال حدوث P_I	الربح المتوقع R_I	القيمة المتوقعة
عادية	%15	150	22,5=%15x150
ازدهار	%60	300	180=%60x300
تضخم	%25	450	112,5=%25x450
المجموع			315

شركة **LH**				
احتمال حدوث P_I	الربح المتوقع R_I	الربح المتوقع-القيمة المتوقعة	(الربح المتوقع-القيمة المتوقعة)^2	(الربح المتوقع-القيمة المتوقعة)^2 P_IX
%15	150	-=315-150 165	27225	4083,75=(%15**X**27225)
%60	300	-=315-300 15	225	135=(%60**X**225)
%25	450	-450 135=315	18225	4556,25=(%25**X**18225)
المجموع				$\boldsymbol{\sigma^2 = 8775}$

$$\boldsymbol{\sigma = \sqrt{8775} = 93.6}$$

معامل الاختلاف = $\boldsymbol{\frac{\sigma}{E(R)}}$ $\%\mathbf{100}X\frac{\mathbf{93.6}}{\mathbf{315}} = \%\mathbf{29.72}$